

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية



كلية الحقوق

محاضرات في اخلاقيات وحاسبات

المحاضرة الرابعة

بعنوان

فروع القانون

اعداد

د محمد عبد العليم احمد



اولاً : فروع القانون العام

ثانياً : فروع القانون الخاص



فروع القانون العام

قانون العام هو مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات القانونية التي تكون الدولة طرفاً لها، سواء فيما بينها وبين الدول الأخرى أو فيما بينها وبين الأشخاص العاديين.

فروع القانون العام

لقانون الدولي العام

هو مجموعة القواعد القانونية التي تنظم الروابط والعلاقات بين الدول - في ظروف السلم أو الحرب أو الحياد - أو المنظمات أو الهيئات الدولية أو فيما بين المنظمات الدولية في علاقاتها ببعضها البعض.

لقانون الدستوري

هو مجموعة القواعد التي تحدد شكل الدولة ونظام الحكم فيها، وتبين السلطات العامة في الدولة واختصاصات كل منها، وتحدد الحقوق والحريات للأفراد وحرياتهم.

لقانون الإداري

هو القانون الإداري هو مجموعة القواعد القانونية التي تنظم نشاط السلطة التنفيذية علاقة الدولة بموظفيها الذين يمارسون أعمالاً إدارية، ويرسم النظام القانوني اللازم لتعيينهم وترقيتهم وإقالتهم وتأديبهم.



فروع القانون العام

رابعاً : القانون الجنائي

هو مجموعة القواعد الموضوعية التي تحدد الأفعال المجرّمة قانوناً والعقوبات المقررة لها، والإجراءات التي تتبع في تعقب المتهم ومحاكمته وتوقيع العقوبة عليه إذا ثبت جرمه. وينقسم الى :

أ- قانون العقوبات:

وهو مجموعة القواعد الموضوعية التي تحدد الأفعال التي تعد جرائم قانوناً والعقوبات المقررة لها.

ب- قانون الإجراءات الجنائية :

هو مجموعة القواعد القانونية التي توضح الإجراءات الواجبة الإتباع عند ارتكاب جريمة ما من حيث ضبط المتهم والقبض عليه والتحقيق معه ومحاكمته وتنفيذ العقوبة التي تصدر في حقه.

خامساً : القانون المالي

هو مجموعة القواعد القانونية التي تنظم مالية الدولة فتحدد مواردها وسبل تحصيلها وتعين أوجه إنفاقها.

فروع القانون الخاص

القانون الخاص هو مجموعة القواعد التي تنظم العلاقات القانونية بين أشخاص القانون الخاص (سواء كانت هذه العلاقات تضم أشخاصاً طبيعيين فقط أو كانت تضم أشخاصاً اعتبارية خاصة فقط أو تضم خليطاً منهما أو بين أي من هاتين الطائفتين والدولة أو أحد أشخاصها المعنوية العامة لا باعتبارها صاحبة سيادة ولكن بوصفها شخصاً عادياً).

فروع القانون الخاص

أولاً : القانون المدني

هو مجموعة القواعد الموضوعية التي تنظم العلاقات القانونية التي تنشأ بين أشخاص القانون الخاص غير تلك التي يتناولها فرع آخر من فروع القانون الخاص الأخرى.

ثانياً : القانون التجاري

هو مجموعة القواعد الموضوعية التي تنظم المعاملات المالية الناشئة عن الأعمال التجارية بين أشخاص القانون الخاص.

ثالثاً : القانون البحري

وهو مجموعة القواعد القانونية المتعلقة بالملاحة البحرية

فروع القانون الخاص

رابعاً: القانون الجوي

وهو مجموعة القواعد التي تنظم العلاقات القانونية الناشئة عن الملاحة الجوية

خامساً: قانون العمل

وهو مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقة بين العمال وأرباب الأعمال

سادساً: القانون الزراعي

هو مجموعة القواعد القانونية التي تنظم النشاط الزراعي في الدولة

سابعاً: قانون المرافعات المدنية والتجارية

هو مجموعة القواعد المنظمة لنشاط السلطة القضائية سواء من حيث تحديد درجات المحاكم وتشكيلها واختصاصها وكيفية تعيين القضاة فيها وواجباتهم وحقوقهم.

ثامناً: القانون الدولي الخاص :

هو مجموعة القواعد الإجرائية المنظمة للعلاقات الخاصة ذات العنصر الأجنبي ، من حيث بيان المحكمة المختصة بنظرها والقانون الواجب التطبيق عليها

التفرقة بين القواعد الآمرة والمكملة

□ **القواعد الآمرة :** هي القواعد التي لا يجوز للأفراد الاتفاق على مخالفتها

مثال

□ القواعد القانونية الواردة في قانون العقوبات فهي قواعد أمرة لا يجوز للأفراد الاتفاق على مخالفتها، ويبطل أي اتفاق بين الأفراد على مخالفتها، فلا يجوز مثلا أن يتفق شخصان على قتل شخص ثالث.

□ **أما القواعد المكملة :** هي القواعد التي لا يجوز للأفراد الاتفاق على مخالفتها .

مثال

□ القاعدة التي تقضى بأن ثمن المبيع يكون مستحق الوفاء في المكان والزمان اللذين يُسلّمُ فيهما المبيع قاعدة مكملة غير أمرة حيث يجوز الاتفاق بين البائع والمشتري على أن يتم دفع الثمن بعد التسليم في الميعاد والمكان اللذين يتفقا عليه فيما بينهما

